

Distr.: Limited
2 October 2019
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية
المنازعات بين المستثمرين والدول)
الدورة الثامنة والثلاثون
فيينا، ١٤-١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩

الإصلاحات الممكنة في مجال تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

ورقة مقدّمة من حكومات إسرائيل وبيرو وشيلي والمكسيك واليابان

مذكّرة من الأمانة

تتضمن هذه المذكرة ورقة وردت في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، مقدّمة من حكومات إسرائيل وبيرو وشيلي والمكسيك واليابان، في سياق التحضير للدورة الثامنة والثلاثين للفريق العامل الثالث. والورقة المذكورة واردة في المرفق بهذه المذكرة بالصيغة التي تلقتها بها الأمانة.



اقترح بوضع النهج القائم على "مجموعة حلول" بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول

اتفق الفريق العامل الثالث في دورته السابعة والثلاثين على عملية من ثلاث خطوات لتنفيذ المرحلة الثالثة من ولايته، وهي وضع خيارات للإصلاحات الممكنة لنظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.^(١) وفيما يخص الخطوة الأولى، دُعيت الوفود إلى تقديم مقترحات إصلاح إضافية إلى أمانة الأونسيترال لكي ينظر فيها الفريق العامل في دورته الثامنة والثلاثين. ويبين الاقتراح التالي تفاصيل النهج القائم على "مجموعة حلول" الوارد في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.163، التي شددت على أهمية توفير حل يسمح بتوفير "القدر الأقصى من المرونة في وضع مجموعة من الحلول ذات الصلة، التي يمكن أن تختلف من حيث الشكل، والتي يمكن للدول الأعضاء أن تختار اعتمادها، تبعاً لاحتياجاتها واهتماماتها المحددة، بما في ذلك تلك التي تخص البلدان النامية."^(٢) ووفقاً لما أشير إليه أيضاً في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.163، فإن مرونة النهج أمر ضروري بالنظر إلى اختلاف الاحتياجات باختلاف البلدان:

"على الرغم من أن الفريق العامل قد حدد قائمة واسعة من الشواغل، فهذا لا يعني أن كافة الدول تواجه جميع هذه الشواغل بالضرورة. ومن ثم، فتوفير الحد الأقصى من المرونة في وضع مجموعة من الحلول ذات الصلة ينبغي أن يكون بمثابة مسلّمة من أجل تمكين الدول من اختيار واعتماد أفضل الحلول تبعاً لاحتياجاتها واهتماماتها المحددة. ومن شأن هذا النهج أن يتيح أيضاً للدول أن تستوعب داخلياً أي نوع من الحلول وتعتمده وتضمن فعاليته على المستوى الوطني من خلال سبل مختلفة بدلاً من اتباع نهج صارم يمكن أن يعوق أو يعرقل اعتماد الدول للحلول وإدراجها لها على المستوى الوطني."^(٣)

ومن السمات الرئيسية للنهج القائم على "مجموعة حلول" أن أدوات الإصلاح يمكن استخدامها مستقلة عن بعضها البعض دون اعتبار للطريقة التي تُشكّل بها في نهاية المطاف،^(٤) لكي تعالج على النحو الأمثل الشواغل التي حددها الفريق العامل. وكما يبين المرفق الأول فقد تكون لأحد البلدان في نهاية المطاف نهج مغايرة إزاء تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، ولكن قد

(١) انظر تقرير الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) عن أعمال دورته السابعة والثلاثين، الوثيقة A/CN.9/970.

(٢) ورقة مقدمة من إسرائيل وشيلي واليابان، الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.163، الصفحة ٤.

(٣) المرجع نفسه في الصفحة ٤، الحاشية ٦. وقد شدد على أهمية مواصلة اتباع نهج مرّن في عدة مقترحات عرضت على الفريق العامل حتى تاريخ إعداد هذه الورقة، بما فيها المقترحات المقدمة من كولومبيا (انظر الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.173، الفقرة ٥)، وكوستاريكا، (انظر الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.164، الفقرة ٥، والوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.178، الفقرة ٨)، وكوريا (انظر الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.179، الصفحة ٢).

(٤) على سبيل المثال، تشير الورقة المقدمة من تايلند إلى نهج "البنات الأساسية"، الذي وفقاً له ينبغي أن تكون نتائج أي حل إصلاحي "قابلة للتكييف بما يكفي للجمع بينها وبين الأعمال الأخرى التي سيُضطلع بها في المستقبل." انظر الورقة المقدمة من تايلند، الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.162، الفقرة ١٠.

يكون لذلك البلد نفس الفهم المشترك لأنواع الأحكام الإجرائية التي يمكن أن تساعد على معالجة بعض الشواغل التي حددها الفريق العامل حتى الآن.^(٥)

وقد أُدرج بعض من هذه الأحكام بالفعل في الاتفاقات الدولية وتتولى هيئات التحكيم تطبيقه وتفسيره. ومن المفيد، لأغراض التوضيح، النظر في أمثلة محددة للكيفية التي استخدمت بها بعض هذه الأحكام في منازعات حدثت مؤخراً:

- **رفض الدعاوى العبيئية:** منحت الأحكام التي تسمح بالرفض المبكر للدعاوى العبيئية صلاحية واضحة للمحاكم لرفض الدعاوى التي ليس لها أساس قانوني، في مرحلة أولية من إجراءات التحكيم، ومن ثمّ تجنب إنفاق التكاليف والوقت دون ضرورة.^(٦)
- **استخدام مذكرات الأطراف غير المتنازعة بشأن تفسير المعاهدات:** يوفر تقديم مذكرات الأطراف غير المتنازعة من جانب الدول بموجب اتفاقات الاستثمار الدولية الخاصة بما آلية عملية للعمل على ضمان أن تفسير تلك الاتفاقات من جانب هيئات التحكيم التي تنظر في المنازعات بين المستثمرين والدول يجسد بطريقة صحيحة نية الأطراف عند التفاوض على تلك الاتفاقات. وقد أكدت بعض هيئات التحكيم الدور الذي يمكن أن تؤديه هذه المذكرات

(٥) يجدر بالملاحظة أن العديد من الاتفاقات العصرية الأخرى تشترك في هذه الأنواع من الأحكام أيضاً؛ وليس مقصوداً من الجدول الوارد في المرفق إلا توضيح وجود قواسم مشتركة بين النهج المختلفة، ولكن ليس مقصوداً منه الإيحاء بأن هذه الاتفاقات هي الوحيدة التي يمكن أن تُستخدم كأساس لتقييم الجوانب المشتركة.

(٦) فسرت هيئات التحكيم أحكام الاستعراض المعجل بأنها "يقصد منها بوضوح تجنب إنفاق الوقت والتكاليف في المحاكمة وعدم تكرار المحاكمة"، القضية *Pac Rim Cayman LLC* ضد جمهورية السلفادور، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/09/12، قرار بشأن الدفوع الابتدائية للمدعى عليه في إطار المادتين ١٠-٢٠-٤ و ١٠-٢٠-٥ من اتفاق التجارة الحرة، ٢ آب/أغسطس ٢٠١٠، الفقرة ١١٢؛ انظر أيضاً القضية *Bridgestone Licensing Services, Inc. and Bridgestone Americas, Inc.* ضد جمهورية بنما، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/16/34، قرار بشأن الاعتراضات المعجلة، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الفقرة ٩٧ (قضى بأن المادة ١٠-٢٠-٤ من اتفاق ترويج التجارة المبرم بين الولايات المتحدة وبنما "تهدف إلى تمكين هيئة التحكيم من أن ترفض في مرحلة مبكرة الدعاوى التي يمكن إثبات أنها محكوم عليها بالفشل، بما يؤدي إلى الاقتصاد في الوقت والتكاليف."). وفي المقابل، كانت هيئات التحكيم، في إطار الاتفاقات السابقة التي لا تحتوي على أحكام بشأن الاستعراض المعجل، تفتقر إلى الصلاحية اللازمة للبت في الاعتراضات الأولية التي مفادها أنه، على سبيل المثال، ينبغي رفض الدعاوى لأنها "ليس لها أساس قانوني." انظر على سبيل المثال قضية *Methanex Corp.* ضد الولايات المتحدة الأمريكية، نافتا/الأونسيترال، قرار التحكيم الجزئي، ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٢. الفقرتين ١٠٩ و ١٢٦. وقد رفضت هيئة التحكيم في نهاية المطاف جميع ادعاءات عدم الاختصاص التي قدمها المدعي، بعد ثلاث سنوات من المرافعات بشأن الولاية القضائية والأسس الموضوعية. انظر قضية *Methanex Corp.* ضد الولايات المتحدة الأمريكية، نافتا/الأونسيترال، قرار التحكيم النهائي بشأن الولاية القضائية والأسس الموضوعية، الجزء السادس، ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥. وانظر أيضاً، على سبيل المثال، المادة ٤١ (٥) من قواعد تحكيم المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار؛ والمادة ٢-٧ من الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي والمكسيك (Section: Resolution of Investment Disputes)، والمادة ٩-٢٩ (٤) من اتفاق الشراكة الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ.

في تشكيل "ممارسة لاحقة"،^(٧) واعتمدت هيئات تحكيم أخرى صراحة على مذكرات من أطراف غير متنازعة في تفسير أحكام اتفاقات استثمار دولية.^(٨)

- القيود المفروضة على الأهلية للتعويض عن الخسائر الانعكاسية: فيما يخص اتفاقات الاستثمار الدولية التي تسمح بتقديم المنازعة بالنيابة عن الشركة الاستثمارية، نجحت الأحكام التي تحد من مطالبات أصحاب المصلحة عن الخسائر المباشرة وحدها، أو عن الخسائر غير المباشرة التي تتكبدها الفروع التي يملكونها أو يتحكمون فيها، في الحد من الفرص المتاحة لصدور قرارات متعددة متضاربة ولازدواجية الإجراءات، فهي مثلاً عززت صحة القرارات المتخذة بشأن تخصيص الأضرار.^(٩)
- القيود المفروضة على المفاضلة بين المعاهدات: يمكن أن يمثل توافر أحكام "الحرمان من المزايا" أو أحكام عتبات الحد الأدنى للنشاط التجاري أدوات قوية لمنع المفاضلة بين المعاهدات من قبل المستثمرين الذين ليست لهم سوى شركات "صورية" كأساس للاستثمار بموجب المعاهدة ذات الصلة.^(١٠)

(٧) انظر على سبيل المثال قضية *Mobil Investments Canada Inc.* ضد كندا، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/15/6، قرار بشأن الاختصاص والمقبولية، ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، الفقرتين ١٥٨ و ١٦٠ (يشير إلى مواقف أطراف اتفاق نافتا الثلاثة بشأن قانون التقادم الذي يتضمنه هذا الاتفاق، مع التسليم بأنه وفقاً للمادة ٣١ (٣) (ب) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، تستحق هذه الممارسة اللاحقة إيلاؤها "وزناً كبيراً")؛ وقضية *Bilcon of Delaware et al* ضد حكومة كندا، قضية محكمة التحكيم الدائمة رقم ٢٠٠٩-٤، قرار التحكيم بشأن التعويض عن الأضرار، ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، الفقرة ٣٧٩ ("يمكن أخذ الممارسة المطردة لأطراف في اتفاق نافتا، الواردة في مذكراتها المعروضة على هيئات التحكيم بموجب الفصل الحادي عشر والمتمثلة في التمييز الواضح بين تطبيق المادة ١١١٦ والمادة ١١١٧، في الحساب عند تفسير أحكام اتفاق نافتا. ومن ثم فإن الممارسة اللاحقة لأطراف اتفاق نافتا تؤيد اعتماد موقف المدعى عليه بشأن هذه المسألة [..]").

(٨) انظر على سبيل المثال قضية *Bridgestone Licensing Services, Inc. and Bridgestone Americas, Inc.* ضد جمهورية بنما، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/16/34، قرار بشأن الاعتراضات المعجلة، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الفقرة ٣٠٢ (يشير إلى المذكرة الثانية المقدمة من طرف غير متنازع، المتمثل في الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن تفسير معنى عبارة "أنشطة تجارية كبيرة" في الحرمان من مزايا الحكم الوارد في الفصل المتعلق بالاستثمار من اتفاق ترويج التجارة المبرم بين الولايات المتحدة وبنما)؛ وقضية *Pac Rim Cayman LLC* ضد جمهورية السلفادور، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/09/12، قرار بشأن اعتراضات المدعى عليه على الاختصاص، ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الفقرة ٤-٨٥ (يشير إلى الأساس المنطقي الوارد في مذكرات الطرفين غير المتنازعين الولايات المتحدة وكوستاريكا فيما يتعلق بتوقيت الاحتجاج بالحرمان من مزايا الحكم الوارد في الفصل المتعلق بالاستثمار من اتفاق التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية). وانظر أيضاً، على سبيل المثال، المادة ٩-٢٥ (٢) من اتفاق الشراكة الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ.

(٩) انظر على سبيل المثال قضية *Bilcon of Delaware* ضد حكومة كندا، قضية محكمة التحكيم الدائمة رقم ٢٠٠٩-٤، قرار بشأن التعويض عن الأضرار، ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ (قصر الأضرار التي يترتب على المستثمر التعويض عنها على الخسائر المباشرة واستبعاد الخسائر غير المباشرة الواقعة على الفرع التابع له).

(١٠) انظر، على سبيل المثال، قضية *Pac Rim Cayman LLC* ضد جمهورية السلفادور، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB/09/12، قرار بشأن اعتراضات المدعى عليه على الولاية القضائية، ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الفقرة ٤-٩٢ (رفض ادعاءات مقدم المطالبة، بموجب اتفاق التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية لعدم الاختصاص، المستندة إلى حرمان السلفادور له من المزايا التي يتيحها الفصل ١٠ من ذلك الاتفاق). انظر أيضاً، على سبيل المثال، المادة ٩-١٥ (١) و (٢) من اتفاق الشراكة

• **أحكام التنازل:** أدت الأحكام التي تُلزم المطالبين بالتنازل عن حقهم في مواصلة المطالبات الموازية أو استهلالها في محافل أخرى إلى الحد من المطالبات بموجب شتى اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة، فساعدت بذلك على كفاءة تقديم المطالبات في المحفل المناسب، مع تجنب اتخاذ قرارات متضاربة بشأن امتثال الدولة لالتزاماتها الموضوعية وإنفاق التكاليف والوقت بطريقة ازدواجية ودون ضرورة في الإجراءات.^(١١)

والحلل الأخرى الشائعة في الممارسات التعاهدية العصرية، من قبيل وضع مدونات أخلاقيات للمحكّمين،^(١٢) حديثة العهد نسبياً لكنها مع ذلك يمكن أن تساعد على تشكيل الأعمال المتعلقة بسلك المحكّمين ومؤهلاتهم.^(١٣) وهناك العديد من الأمثلة الأخرى على أحكام تم بالفعل وضعها وإدراجها في الممارسات التعاهدية القائمة للعديد من الدول، ويمكن الاسترشاد بهذه الابتكارات في مواصلة عمل الفريق العامل بشأن العديد من المجالات الأخرى المثيرة للقلق.

بيد أن الأحكام الموجودة حالياً في المعاهدات العصرية ليست الوحيدة التي يمكن الاستلها منها في المستقبل في صياغة الحلول الممكنة. فيمكن أيضاً أن يأخذ وضع الحلول في الاعتبار أعمال المنظمات الدولية ذات الصلة، مثل المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).^(١٤) وعلى سبيل

الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ؛ ومعاهدة الاستثمار الثنائية بين إسرائيل واليابان، المادة ١ (هـ) '٢' (تعريف عبارة "منشأة طرف متعاقد").

(١١) فسّرت هيئات التحكيم انتهاكات شرط التنازل على نحو يتجنب الإضرار بالدولة، من قبيل رفع دعاوى من أجل الحصول على مزايا تفاوضية أو من أجل تحميل الدولة عبء إجراءات متعددة تجري في الوقت نفسه أو بالتتابع. انظر، على سبيل المثال، قضية *Renco Group* ضد بيرو، الأونسيترال، قرار التحكيم الجزئي، ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦، الفقرة ٨٧. وانظر أيضاً قضية *Waste Management, Inc.* ضد الولايات المتحدة المكسيكية، قضية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار رقم ARB(AF)/98/2، قرار التحكيم، ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، الفقرتين ٢٧ و ٣١ (يرفض مطالبة بموجب اتفاق نافنا تستند إلى قصور في التنازل المشروط من جانب المدعي، ويشير إلى أن الإجراءات المتوازية المحلية والمستندة إلى اتفاق نافنا لا يمكن "أن تستمر بالتزامن، في ضوء الخطر الوشيك من إمكانية حصول المدعي على فائدة مزدوجة في مطالبته بالتعويض عن الأضرار. وهذا هو بالضبط ما تسعى المادة ١١٢١ من اتفاق نافنا إلى تجنبه."). وقد رفضت بعض هيئات التحكيم أيضاً التفسيرات المفرطة الصرامة لشرط التنازل الرسمي. وانظر، مثلاً، قضية *International Thunderbird Gaming* ضد المكسيك، قرار التحكيم، الأونسيترال، التحكيم المخصص، ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، الفقرتين ١١٧ و ١١٨. وانظر أيضاً، على سبيل المثال، معاهدة الاستثمار الثنائية بين إسرائيل واليابان (٢٠١٧) المادة ٨-٢٤ (ب).

(١٢) انظر، على سبيل المثال، المادة ٩-٢٢ (٦) من اتفاق الشراكة الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ.

(١٣) انظر المرفق الثاني للوثيقة *A/CN.9/WG.III/WP.163* (يشير إلى مدونة قواعد السلوك باعتبارها مثالا على شاغل مشترك يتطلب حلولاً للإصلاح).

(١٤) يجدر بالملاحظة أن مقترحات أخرى سبق أن أبرزت الحاجة إلى أن يُدمج بفعالية في مناقشات الفريق العامل التحليل الذي أجرته منظمات أخرى ونتائج عملية تعديل قواعد المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (انظر الورقة المقدمة من تايلند في الوثيقة *A/CN.9/WG.III/WP.162*، الفقرة ٩، والورقة المقدمة من كوستاريكا في الوثيقة *A/CN.9/WG.III/WP.164*، الفقرتين ١١ و ١٢). وندعم كذلك اقتراح كوستاريكا الرامي إلى الاستمرار في عملية مفتوحة وشاملة للجميع تأخذ في الحسبان المساهمات الواردة من المجتمع المدني والمنتدى الأكاديمي وفريق الممارسين (انظر الورقة المقدمة من كوستاريكا في الوثيقة *A/CN.9/WG.III/WP.164*، الفقرة ١٥).

المثال فإن آخر اقتراح لتعديل قواعد المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار وأنظمتها يتضمن أحكاماً تتناول بعض المسائل المثارة في إطار الفريق العامل الثالث.^(١٥)

وحالما يصوغ الفريق العامل هذه الأحكام باعتبارها خيارات ممكنة للإصلاح، ويتم وضع أي أدوات أخرى للإصلاح، فيمكن أن تعتمد اللجنة توخياً لإمكانية أن تستخدمها الدول بطرائق متعددة. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تدرج الدول واحداً أو أكثر من الأحكام المقترحة في الاتفاقات المقبلة التي تتفاوض بشأنها، مع مراعاة شواغلها ومصالحها السياسية والسياسية. وثمة بديل آخر هو إدراج هذه الأحكام العصرية، سواء بكاملها أو ضمن الخليط الذي تفضله الدول، في الاتفاقات القائمة مسبقاً المسماة "الجيل الأول" من الاتفاقات والتي تفتقر إلى بعض أو كل هذه الأنواع من الابتكارات الإجرائية. ويمكن أن يتم هذا الإدراج بعدة هُجج، من بينها إجراء عملية تعديل للمعاهدات مماثلة لتلك التي استخدمت في حالة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول ("اتفاقية موريشيوس")،^(١٦) أو عن طريق الآلية التي استخدمت في حالة الاتفاقية المتعددة الأطراف لتنفيذ التدابير المتعلقة بمعاهدات ضريبية من أجل الحيلولة دون تآكل الوعاء الضريبي ونقل الأرباح، الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمسماة "الصك المتعدد الأطراف"، والرامية إلى معالجة قضايا التهرب الضريبي.^(١٧)

ولأن العديد من الشواغل التي حددها الفريق العامل نشأت من اتفاقات الجيل الأول، التي تفتقر إلى هذه الابتكارات اللاحقة، فإن اتباع نهج يتيح إدراج هذه الأحكام في المعاهدات القائمة التي تفتقر إليها يمكن أن يكون أداة قيمة لمعالجة بعض الشواغل التي تم تحديدها حتى الآن.

(١٥) تشمل هذه المواضيع، التي تنطوي على تداخل، الحاجة إلى الإفصاح عن الأطراف الثالثة الممولة بغية معالجة تضارب المصالح المحتمل لدى المحكمين، وأهمية تزويد المحاكم بالصلاحية اللازمة للموافقة على ضمانات التكاليف، وإدراج أحكام بشأن تقديم مذكرات من الدول غير المنازعة الأطراف في المعاهدة، ووضع أطر زمنية معينة لإصدار القرارات وقرارات التحكيم، فضلاً عن اقتراح بشأن قواعد جديدة للوساطة تستخدم في التحكيم بين المستثمرين والدول، وتعزيز قواعد التوفيق، من بين أمور أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، يتعاون المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار والأونسيترال بالفعل على وضع قواعد مدونة لقواعد السلوك يمكن تطبيقها في هذين المحفلين كليهما.

(١٦) وفقاً لهذه العملية، تطبق الدول التي تصدق على اتفاقية موريشيوس، بمقتضى هذا التصديق، قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول على عمليات التحكيم التي تنشأ بعد ذلك في إطار أي معاهدة من المعاهدات التي سبق أن أبرمتها قد تعينها لأغراض ذلك التعديل لدى اعتماد الاتفاقية. ويمكن اعتماد أحكام إضافية بطريقة مماثلة.

(١٧) انظر الورقة المقدمة من حكومة كولومبيا، الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.173، التي شددت فيها كولومبيا على أهمية تنفيذ تدابير تعالج، بمرونة وتدرج، الشواغل التي حددها الفريق العامل. ووفقاً لبيانات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، يغطي الصك المتعدد الأطراف بالفعل أكثر من ٨٥ ولاية قضائية. وعلاوة على ذلك، وكما تم التأكيد في الاقتراح ١٧٣، فإن الصك المتعدد الأطراف، خلافاً لاتفاقية موريشيوس، لا يتعين اختيار التقيد به بكامله، بل هو يتيح التدرج ويمكن التقيد بأحكامه الواحد تلو الآخر. وقد أشار اقتراح كولومبيا أيضاً إلى إشارة صريحة إلى ورقة العمل ١٦٣ (انظر الفقرات ١٩ إلى ٢٣)، وبذلك أكد توافق نهج المجموعة مع الاقتراح المتعلق بالصك المتعدد الأطراف. وعلى الرغم من أن الصك المتعدد الأطراف يمكن أن يكون أداة مفيدة، ينبغي النظر في أوجه الاختلاف المتأصلة بين اتفاقات الاستثمار الدولية والمعاهدات الضريبية. وانظر أيضاً الورقة المقدمة من إكوادور في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.175، الفقرات ٢٧-٣٢، التي تقترح فيها اعتماد معاهدة متعددة الأطراف وتشير إلى كل من نهج اتفاقية موريشيوس ونهج الصك المتعدد الأطراف باعتبارهما سبيلين محتملين للإصلاح الإجرائي.

ولا يتعين على الدول، في تنفيذ هذا الاقتراح، أن تعتمد نهج "مقاس واحد يناسب الجميع"، ويمكنها أيضاً أن تستند إلى الأحكام القائمة التي تم تفسيرها بالفعل، دون اشتراط أن يتم قبول جميع الإصلاحات قبل أن يتسنى تنفيذ أي إصلاح من هذا القبيل. وبذلك ستحتفظ كل دولة بالمرونة اللازمة لتكييف الحل بما يناسب احتياجاتها وتفضيلاتها السياسية، في سياق اتفاقاتها المتنوعة القائمة بالفعل وعلاقتها الثنائية.

وترد أدناه قائمة بالمواضيع التي حددت باعتبارها خيارات محتملة لمعالجة شواغل معينة. والقائمة منظمة حسب فئات عريضة من الشواغل التي سبق أن حددها الفريق العامل والواردة في المذكرة المفيدة المقدمة من أمانة الأونسيتال (انظر الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.149). وفي بعض الحالات، يمكن أن يتناول موضوع معين أكثر من شاغل واحد. ومن أجل الاكتمال، ترد هذه المواضيع في أماكن متعددة، حسب الاقتضاء.

وينبغي أن يكون واضحاً أن القائمة الواردة أدناه لا يقصد منها أن تكون حصرية، ولا أن تتضمن أي أحكام عصرية ذات صلة يمكن أن تساعد على إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول الحالي أو جميع تلك الأحكام. وستكون القائمة مفتوحة أمام الفريق العامل ليقرر قائمة بالمواضيع أثناء مناقشاته بشأن هذا الاقتراح؛ ولا تمثل القائمة الواردة أدناه سوى نقطة انطلاق لتحديد مجالات القواسم المشتركة المحتملة التي يمكن أن يبدأ فيها العمل بشأن الحلول المحددة الرامية إلى الإصلاح. ونلاحظ أن بعض الأدوات الواردة في هذه القائمة أدرجت أيضاً في مقترحات أخرى، ويبين ذلك أن هناك عدداً هاماً من القواسم المشتركة التي ينبغي استكشافها من أجل المضي قدماً في عملية الإصلاح.^(١٨)

وتود الوفود الموقعة أدناه أن تشدد على أن هذا الاقتراح مقدم دون مساس بتقييم ودراسة واعتماد المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء الأخرى في إطار الفريق العامل، أو الحلول التي تنجم عن المناقشات التي تجري طوال عملية الإصلاح.

وصف الأنواع الرئيسية من الأحكام الإجرائية في اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة

الشواغل المتعلقة بالمحكّمين وصنّاع القرار

- وضع مدونة لقواعد السلوك أو إدراج قواعد الأخلاقيات القائمة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى وضع قواعد للبت في مدى استقلالية المحكّمين وحيادهم. ويشمل بعضها معايير لأهلية صنّاع القرار، بينما يضع البعض الآخر قواعد بشأن ازدواجية المهام.

(١٨) انظر، على سبيل المثال، المرفق الأول للورقة المقدمة من كوستاريكا في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.164، والمرفق الثاني للورقة المقدمة من كوستاريكا في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.178 (اللذين يتضمنان "قائمة إرشادية بالحلول مصنفة حسب فئات الشواغل"، ويشيران إلى العديد من الأحكام الواردة أدناه، بما في ذلك التفسيرات المشتركة، وتقديم مذكرات من الأطراف التعاهدية غير المتنازعة، وآليات معالجة الإجراءات المترامنة والحد من المطالبات ضمن نفس البنية المؤسسية، ومدونة قواعد السلوك للمحكّمين، وتحسين نظام الاعتراض ومراقبته)؛ والورقة المقدمة من تركيا في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.174، الصفحتان ٢ و ٣؛ والورقة المقدمة من المغرب في الوثيقة A/CN.9/WG.III/WP.161، الفقرة ٩.

- القواعد التي تقيد/تخطر ازدواج المهام: هذه الأنواع من الأحكام متباينة، ولكنها تهدف إلى تحديد الظروف التي لا يجوز فيها للمحكّم أن يعمل محامياً في تحكيم آخر أو التي لا يجوز فيها للمحامي أن يعمل محكّماً. وتحدّد بعض الأحكام فترات زمنية بعد الخدمة بصفة محكّم أو بصفة محام لا يجوز خلالها للشخص أن يعمل بالصفة الأخرى؛ ويحظر بعضها على أي محكّم أو محام أن يعمل بالصفة الأخرى على نحو متزامن.
- القواعد التي تضع معياراً مشتركاً للتنحية المحكّمين/الاعتراض عليهم: يمكن أن تساعد هذه الأنواع من الأحكام على ضمان أن يشترط على المحكّمين التنحي عندما يشكك أحد الطرفين المتنازعين في استقلالهم أو حيادهم بطريقة سليمة.
- الاشتراطات المتعلقة بخبرة المحكّمين الخاصة فيما يتعلق بمطالبات معينة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى اشتراط أن تكون لأي شخص يعيّن كمحكّم في منازعة معينة الخبرة المتخصصة ذات الصلة بموضوع المنازعة. وغالباً ما تطبّق هذه الأحكام على المنازعات المتعلقة بصناعات خاضعة لدرجة عالية من التنظيم الرقابي، مثل الخدمات المالية، ولكن لا تقتصر على هذه الصناعات.
- تسمية سلطة تعيين مستقلة (أي تعيين رئيس هيئة التحكيم): ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تيسير تعيين المحكّمين في حالة عدم وجود اتفاق بين الأطراف أو عدم قدرة أحد طرفي المنازعة على الاختيار أو تفضيله أن تقوم سلطة محايدة بالتعيينات فيما يتعلق بمنازعة معينة. وعلى الرغم من أن هذه الأنواع من الأحكام قد تكون أقل أهمية لمؤسسات التحكيم، فإنها قد تكون ذات فائدة كبيرة عندما يستهل المستثمرون تحكيمياً مخصصاً.
- الإفصاح عن التمويل المقدم من أطراف ثالثة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى اشتراط أن يحدد الطرف المتنازع أي طرف ثالث ممول، بغية تجنب عدم استبانة حالات تضارب المصالح المحتملة، وتحديد المشاكل المحتملة المتصلة بتوافر ضمانات التكاليف.^(١٩)

الشواغل المتعلقة بالتكلفة والمدة

- تشجيع آليات الوساطة والتوفيق والآليات الأخرى الرامية إلى درء التحكيم الاستثماري: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تشجيع الأطراف المتنازعة على السعي إلى إيجاد حل لنزاعها يعود بالنفع على جميع الأطراف قبل السعي إلى التحكيم، وبذلك تجنب ما يرتبط بالتحكيم من تكاليف ووقت.^(٢٠)

(١٩) انظر مذكرة الأمانة A/CN.9/WG.III/WP.172، التمويل من طرف ثالث - الحلول الممكنة، الفقرة ٢٧ (التي تشير إلى أن شرط الإفصاح يمكن أن يشمل الإفصاح عن وجود تمويل من طرف ثالث وهوية الممول، بما في ذلك هوية الممول الأصلي).

(٢٠) شددت دول أخرى، مثل البرازيل، على أهمية منع نشوب المنازعات، باعتباره أداة محتملة لاجتذاب الاستثمارات واستبقائها، ولكن أيضاً لتسوية شكاوى المستثمرين بسرعة. انظر الورقة المقدمة من حكومة البرازيل، A/CN.9/WG.III/WP.171. ومع أننا لا نؤيد بالضرورة اتفاقاً مثل الاتفاق النموذجي للتعاون والتيسير الذي عرضته

- رفض الدعاوى العبيئية: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى ردع الدعاوى غير الوجيهة، وتجنب التكلفة والمدة المرتبطتين بالعرض الشفوي والخطي الكامل لمطالبة قد تكون لا أساس لها في القانون أو في الوقائع، في مرحلة مبكرة من إجراءات التحكيم.
- التعجيل بالنظر في الاعتراضات الأولية: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى توضيح أن صانع القرار لديه صلاحية أن يقوم، بناء على طلب من أحد الأطراف المتنازعة، بعزل أي مطالبة وتسويتها، ولا سيما المطالبة التي قد تنهي المنازعة كلها، في مرحلة مبكرة من الإجراءات، وبذلك تجنب التكاليف المرتبطة بمرحلة النظر في حيثيات القضية.
- تحديد فترات تقادم لتقديم المطالبات. بموجب المعاهدة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى منع المدعين من تقديم ما يسمى مطالبات "ميتة"، والحيلولة دون اضطراب الأطراف إلى إجراء استعراض مستفيض للوثائق القديمة وتحديد أماكن وجود أفراد لم تعد لهم صلة بالمسألة، وبذلك خفض التكاليف المرتبطة بتقديم المطالبة والدفاع عنها.
- التنازل عن الدعاوى المقدمة من الشركة الأم/الفرعية في إطار معاهدة مختلفة بعد تقديم الدعاوى: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى خفض التكاليف من خلال تجنب وجود إجراءات متعددة لتسوية المنازعة نفسه مقدمة من المستثمر المدعي ومن الكيان المسيطر على ذلك المستثمر أو الكيان الفرعي له.
- الضم الطوعي للدعاوى المتماثلة التي تقيمها أطراف مختلفة بموجب نفس المعاهدة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تجنب الازدواجية في التكاليف عند تقديم مطالبات متماثلة من مدعين مختلفين ضد نفس الدولة المضيفة.
- تقييد الأهلية للمطالبة بالتعويض عن الخسائر الانعكاسية: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى ضمان أنه فيما يتعلق باتفاقيات الاستثمار الدولية التي تسمح بتقديم المنازعة بالنيابة عن الشركة الاستثمارية، لا يجوز لغير المستثمرين الذين يملكون شركة استثمارية مؤسسة محليا أو يسيطرون عليها أن يطالبوا بالتعويض عن خسائر الشركة، أي منع المساهمين، لا سيما أصحاب أقلية الأسهم، من المطالبة بالخسائر غير المباشرة. وتهدف هذه الأحكام إلى تجنب الاسترداد المزدوج وتعدد المطالبات الناشئة عن نفس الوقائع.
- المبادئ التوجيهية المتعلقة بإبراز المستندات والمهادفة إلى تجنب ما يسمى "حملات التصيد": ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى وضع قيود معقولة، بما في ذلك قيود على عدد

البرازيل، إلا أننا نشجع الفريق العامل على النظر الواجب في أنواع الآليات التي يمكن أن تؤدي بفعالية وكفاءة إلى تجنب انتشار عمليات التحكيم الاستثماري الدولي. وفي هذا الصدد، ينبغي النظر في مبدأ "الدرء بدلا من التقاضي" المقدم من تايلند، وتركيز كوريا على "درء المنازعات بدلا من تنظيم ما بعد نشوء المنازعة"، وفي إشارات جنوب أفريقيا إلى سياسات منع المنازعات والسبل البديلة لتسوية المنازعات، وملاحظات الصين بشأن استخدام التدابير البديلة لتسوية المنازعات وإجراءات التشاور السابقة للتحكيم من أجل تجنب تصعيد المنازعات إلى إجراءات التحكيم. انظر ورقة العمل ١٦٢ المقدمة من تايلند، الفقرة ١١، والورقة المقدمة من كوريا في الوثيقة [A/CN.9/WG.III/WP.179](#)، الصفحة ٦؛ والورقة المقدمة من جنوب أفريقيا في الوثيقة [A/CN.9/WG.III/WP.176](#)، الصفحة ٧، والفقرتين ١٠٤ و ١٠٩، والورقة المقدمة من الصين في الوثيقة [A/CN.9/WG.III/WP.177](#)، الصفحة ٦.

الصفحات، على حجم الوثائق التي يمكن لأي طرف متنازع أن يسعى إلى إبرازها، بما يقلل من التكاليف المرتبطة بطلبات الوثائق ويؤدي إلى تفادي حالات التأخير التي قد يتسبب فيها إبراز الوثائق الذي لا ضرورة له (على سبيل المثال، قواعد رابطة المحامين الدولية بشأن تسجيل الأدلة في التحكيم الدولي).

- اشتراط إجراء التحكيم في دولة طرف في اتفاقية نيويورك ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك: تساعد هذه الأحكام، من خلال ضمان أن يكون قرار التحكيم قابلاً للإنفاذ بمقتضى معيار دولي رفيع، على تجنب عدم اليقين والتكاليف وحالات التأخير المرتبطة بإنفاذ قرارات التحكيم في القضايا التي لا ترفع بموجب اتفاقية تسوية المنازعات الاستثمارية الناشئة بين الدول ورعايا الدول الأخرى، عندما تكون خيارات المكان أوسع نطاقاً بكثير.
- اشتراط تصرف هيئات التحكيم والأطراف بطريقة سريعة وفعالة من حيث التكلفة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تشجيع صناع القرار على إدارة القضايا بفعالية وكفاءة، وتجنب التكاليف وحالات التأخير غير الضرورية التي تتكبدها الأطراف المتنازعة.
- تنظيم سلطة هيئة التحكيم في الأمر بتدابير مؤقتة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تنظيم سلطة هيئة التحكيم في الأمر بتدابير مؤقتة - فيحدّد أحياناً أنه لا يجوز لهيئة التحكيم أن تشترط على الدولة المضيفة الامتناع عن اتخاذ أي إجراء تنظيمي معيّن، بينما تحوّل هيئة التحكيم في أن تأمر الأطراف المتنازعة بالحفاظ على الأدلة أو في أن تحمي الولاية القضائية لهيئة التحكيم.
- الإذن الصريح لهيئات التحكيم بأن تأمر بدفع التكاليف وأتعاب المحامين: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى ردع أي طرف عن تقديم أي حجة عبثية أو غير وحيية، وإلى رد التكاليف التي يتكبدها الطرف الذي يكسب الدعوى أثناء سير الإجراءات إلى ذلك الطرف أو تعويضه عنها.
- الوقف التلقائي للمطالبات المتخلى عنها: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تجنب اضطراب الدولة المضيفة إلى مواصلة تخصيص الموارد لرصد مطالبة لم يعد المدعي يتابعها.
- اشتراط أن يعين المدعون محكماً عند إقامة الدعوى: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تجنب حالات التأخير والتكاليف الإضافية في اختيار هيئة التحكيم وتشكيلها.
- المواعيد النهائية لتعيين المحكّمين الآخرين، بما فيها الأحكام التي تشجع الأطراف على تعيين الرئيس: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تجنب حالات التأخير والتكاليف الإضافية في تشكيل هيئة التحكيم. وفي حين أن هذه الأنواع من الأحكام قد تكون أقل أهمية لمؤسسات التحكيم، فإنها قد تكون كبيرة الفائدة عندما يستهمل المستثمرون تحكيمياً مخصصاً.

الشواغل المتعلقة بعدم اتساق القرارات الصادرة عن هيئات التحكيم في قضايا تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول وعدم تماسكها وعدم القدرة على التنبؤ بها وعدم صحتها

- التنازل عن إمكانية مواصلة الدعاوى العالقة أو استهلال دعاوى جديدة بعد تقديم الدعاوى إلى التحكيم (أي "السير في مسار واحد"): ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى منع إقامة دعاوى متوازية أو متزامنة بشأن نفس الالتزامات التعاهدية الموضوعية لبيت فيها في محاكم مختلفة في الوقت نفسه، مع السماح في بعض الحالات للطرف المتنازع بالتماس الانتصاف أولاً في المحاكم المحلية للدولة المضيفة.
- التنازل عن تقديم دعاوى من الشركة الأم/الفرعية في إطار معاهدة مختلفة بعد تقديم الدعاوى: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى منع الكيانات المختلفة التي يملكها أو يديرها المدعي، أو الكيانات التي تمتلك كيان المدعي أو تسيطر عليه، من تقديم دعاوى متعددة، بموجب معاهدات مختلفة، بشأن نفس الاعتراض على إجراءات الدولة المضيفة.
- الضم الطوعي للدعاوى المتماثلة التي تقيمها أطراف مختلفة بموجب نفس المعاهدة: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى السماح للأطراف المتنازعة برفع القضايا التي تستند إلى نفس الالتزام التعاهدي ونفس الوقائع أو الظروف إلى هيئة واحدة لتنظر فيها. وبالإضافة إلى خفض تكاليف الإجراءات ومدتها، يمكن أن تتجنب هذه الأحكام سيناريوهات معينة تتوصل فيها هيئات تحكيم مختلفة إلى استنتاجات مختلفة عند النظر في دعاوى متماثلة مقدمة من مدعين مختلفين.
- المتطلبات الخاصة بشأن خبرة المحكمين الفنية فيما يتعلق بدعاوى معينة (مثلاً، الخدمات المالية): ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى ضمان قدرة المحكمين على البت في المسألة بطريقة سليمة، ومن ثم على نحو متماسك ومتسق، في الحالات التي تتطلب خبرة فنية خاصة، كما في حالة الصناعات الخاضعة لقدر كبير من التنظيم الرقابي وتترتب عليها آثار سياسية.
- المذكرات المقدمة من أطراف متعاهدة غير متنازعة بشأن تفسير المعاهدات: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى إنشاء آلية لتمكين الأطراف المتعاهدة غير المتنازعة من تقديم مذكرات لإبلاغ صانعي القرارات بأرائها بشأن تفسير أحكام المعاهدة المتعلقة بالمنازعة.
- المذكرات المقدمة من أطراف ثالثة أخرى (لا تقتصر على المسائل المتعلقة بتفسير المعاهدة): ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى تمكين هيئات التحكيم، رهنا بعبء معايير، من تلقي معلومات بشأن المجالات التي تتطلب خبرة فنية خاصة، أو معرفة وقائية، أو بشأن ما قد يكون لأطراف ثالثة متأثرة بالمنازعة من شواغل أخرى ذات صلة.
- التفسيرات المشتركة الملزمة لأحكام المعاهدة المقدمة من أطراف تعاهدية: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى السماح للدولة الطرف في المعاهدة بتوضيح تفسير حكم معين، وتقضي بأن تطبق هيئات التحكيم هذا التفسير أو تأخذه في الحسبان في أي قضايا تتعلق بذلك الحكم.

- الخبراء الذين تعينهم هيئة التحكيم: تسمح هذه الأنواع من الأحكام لهيئات التحكيم، رهنا بمعايير معينة، بالتماس الخبرة بشأن المسائل الوقائية الحاسمة الأهمية من أجل تعزيز فهم هيئة التحكيم للوقائع المقدمة إليها من الأطراف المتنازعة، وبذلك تيسير اتخاذ القرارات في المجالات التي تتطلب خبرة فنية خاصة.
- نشر المرافعات وقرارات التحكيم وغيرها من مستندات القضايا فيما يتعلق بتفسير المعاهدة: تتيح هذه الأنواع من الأحكام لأطراف المنازعات التي تحدث في المستقبل فهم ومعرفة الحجج التي سبق أن قدمتها الأطراف المتنازعة، وكذلك قرارات وحجج صناع القرار السابقين بموجب المعاهدة نفسها. ورهنا باستيفاء معايير واستثناءات معينة (مثلا بشأن المعلومات السرية)، يمكن أن تعزز هذه الأحكام على هذا النحو الاتساق والصحة، لأنها تبين الكيفية التي يمكن بها للدول الأطراف في أي معاهدة تفسير أي حكم معين.
- تقييد الأهلية للمطالبة بالتعويض عن الخسائر الانعكاسية: ترمي هذه الأنواع من الأحكام إلى ضمان أنه فيما يتعلق باتفاقات الاستثمار الدولية التي تسمح بعرض المنازعة نيابة عن الشركة الاستثمارية، لا يجوز لغير المستثمرين الذين يملكون شركة استثمارية مؤسسة محليا أو يسيطرون عليها أن يطالبوا بالتعويض عن خسائر الشركة. أي أنه، في حالة تقديم مساهمين، لا سيما أصحاب أقلية الأسهم، مطالبات بالتعويض عن الخسائر غير المباشرة، يؤول أي تعويض يتقرر إلى المستثمر وليس إلى المساهم. وتهدف هذه الأحكام إلى تجنب عدم الاتساق في اتخاذ القرارات من جانب صنّاع قرار متعددين فيما يتعلق بالوقائع نفسها.
- القيود على "المفاضلة بين المعاهدات": تسعى هذه الأنواع من الأحكام إلى منع رعايا الدول الثالثة من الاستفادة من المعاهدة عن طريق استخدام شركات وهمية، على سبيل المثال. ويمكن أن تكون هذه الأحكام فعالة في منع المفاضلة غير السليمة بين المعاهدات.

(ملحوظة: المعاهدات المختارة التالية هي لأغراض التوضيح فقط؛ ويمكن استخدام مختلف اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة التي تعالج الشواغل ذات الصلة كأساس لصياغة خيارات الإصلاح.)

الاتفاق بين الولايات المتحدة والمكسيك وكندا	اتفاق التجارة الحرة بين الاتحاد الأوروبي والمكسيك	اتفاق الشراكة الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ	تدبير الإصلاح
الشواغل المتعلقة بالمحكّمين وصنّاع القرار			
X	X	X	مدونة قواعد السلوك/قواعد الأخلاقيات
X	X		القواعد التي تقيد/تحظر ازدواجية المهام
X	X	X	الاشتراطات المتعلقة بخبرة المحكّمين الخاصة فيما يتعلق بمطالبات معينة (مثل الخدمات المالية)
	X		القواعد الواردة في المعاهدات فيما يخص الاعتراض على المحكّمين
X		X	تسمية سلطة تعيين مستقلة (أي تعيين رئيس هيئة التحكيم)
	X		الإفصاح عن التمويل المقدم من أطراف ثالثة
الشواغل المتعلقة بالتكلفة والمدة			
X	X	X	تشجيع آليات الوساطة والتوفيق وغيرها من الآليات، من أجل تجنب المنازعات الرسمية
X	X	X	رفض الدعاوى العبيثية
X	X	X	التعجيل بالنظر في الاعتراضات الأولية
X	X	X	فترة التقادم/قانون التقادم بالنسبة لإقامة الدعاوى
X	X (الفرعية)	X (الفرعية)	التنازل عن الدعاوى المقدمة من الشركة الأم/الفرعية في إطار معاهدة مختلفة بعد تقديم الدعاوى
X	X	X	الضم الطوعي للدعاوى المتماثلة التي تقيمها أطراف مختلفة بموجب نفس المعاهدة
X		X	اشتراط إجراء التحكيم في دولة طرف في اتفاقية نيويورك، ما لم تتفق الأطراف على خلاف ذلك
X			اشتراط تصرف هيئات التحكيم والأطراف بطريقة سريعة وفعالة من حيث التكلفة
X	X	X	تنظيم سلطة هيئة التحكيم في الأمر بتدابير مؤقتة
X	X	X	الإذن الصريح لهيئات التحكيم بأن تأمر بدفع التكاليف وأتعاب المحامين
X	X		وقف المطالبات المتخلى عنها
X		X	اشتراط أن يعين المدعون محكّماً عند إقامة الدعوى

الاتفاق بين الولايات المتحدة والمكسيك وكندا	اتفاق التجارة الحرة بين الاتحاد الأوروبي والمكسيك	اتفاق الشراكة الشاملة والتدرجية عبر المحيط الهادئ	تدبير الإصلاح
X		X	المواعيد النهائية لتعيين المحكمين الآخرين، من فيهم الرئيس
الشواغل المتعلقة بعدم اتساق القرارات الصادرة عن هيئات التحكيم في قضايا تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول وعدم تماسكها والقدرة على التنبؤ بها وصحتها			
X	X	X	التنازل عن إمكانية مواصلة الدعاوى العالقة أو استهلال دعاوى جديدة في محافل أخرى لتسوية المنازعات بعد تقديم الدعاوى إلى التحكيم
X	X (الفرعية)	X (الفرعية)	التنازل عن تقديم دعاوى من الشركة الأم/الفرعية في إطار معاهدة مختلفة بعد تقديم الدعاوى
X	X	X	الضم الطوعي للدعاوى المتماثلة التي تقيمها أطراف مختلفة بموجب نفس المعاهدة
X	X	X	المتطلبات الخاصة بشأن خبرة المحكمين الفنية فيما يتعلق بدعاوى معينة (مثلاً، الخدمات المالية)
X	X	X	المذكرات المقدمة من أطراف غير متنازعة بشأن تفسير المعاهدة
X	X	X	المذكرات المقدمة من أطراف ثالثة أخرى (لا تقتصر على المسائل المتعلقة بتفسير المعاهدة)
X	X	X	التفسيرات المشتركة الملزمة من جانب الأطراف لأحكام المعاهدة
X	X	X	الخبراء الذين تعيّنهم هيئة التحكيم
X	X	X	نشر المرافعات وقرارات التحكيم وغيرها من مستندات القضايا فيما يتعلق بتفسير المعاهدة
X	X	X	القيود على "المفاضلة بين المعاهدات"